



أحكام وشروط إصدار واستعمال بطاقة فيزا إسلامي الائتمانية "جعالة"

مقدمة :

تسري هذه الأحكام والشروط على العلاقة بين البنك العربي الإسلامي الدولي ش.م.ع (البنك) وأي عميل من عملاء البنك (العميل) يتقدم بطلب إصدار بطاقة فيزا الجعالة، وتعني العبارات والكلمات أدناه ما يلي :

- الأحكام :** الأحكام والشروط التي تبين طريقة استعمال هذه البطاقة وحقوق والتزامات كل من العميل والبنك وأي تعديل قد يطرأ عليها.
- البنك :** البنك العربي الإسلامي الدولي ش.م.ع.
- العميل :** الشخص الطبيعي الذي يحتفظ بحساب لدى البنك وتم إصدار بطاقة رئيسية له.
- التاجر :** الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يحتفظ بحساب لدى البنك وهناك اتفاقيات موقعه بينه وبين البنك لمنتج الجعالة.
- البطاقة :** بطاقة فيزا الائتمانية الصادرة من قبل البنك لصالح العميل أو الشخص الذي يسميه العميل.
- حساب العميل :** الحساب الجاري بعملة الدينار الأردني الذي يحتفظ به العميل لدى البنك والمتعلق ببيع كافة الإلتزامات الخاصة باستعمالات البطاقة عليه.
- استعمال البطاقة :** عمليات شراء البضائع والحصول على الخدمات من المحلات التجارية من خلال تجار محددين ومحليين فقط داخل الأردن ومن خلال نقاط البيع مع أو بدون رقم سري وفقاً للسقف المحدد في نقاط البيع كونها مدعومة بخاصية الدفع بدون تماس (Contactless).
- البطاقة الرئيسية :** هي البطاقة التي تصدر أولاً بأسم صاحب الحساب المفتوح لدى البنك بناء على طلب العميل ووفقاً لهذه الأحكام والشروط.
- حامل البطاقة :** العميل أو الشخص الذي تصدر البطاقة بإسمه بناء على طلب العميل وعلى حسابه.
- الرقم السري :** هو الرقم الذي يصدره البنك لحامل البطاقة لتمكينه من استعمال البطاقة على أجهزة نقاط البيع.
- المصاريف :** وتشمل تكاليف و/أو رسوم الطوابع وأجور ونفقات البريد والهاتف والتلغراف والتلكس والفاكس والنقل والسفر و/أو فرق العملة وسائر العمولات ونفقات التحصيل وكل أنواع المصاريف البنكية وأتعاب المحاماة والخبرة التي يدفعها البنك وأي مصاريف يتكبدها البنك بسبب إصدار البطاقة أو استعمالها.
- كشف حساب البطاقة :** كشف شهري يصدر للعميل بعملة الدينار الأردني مبيناً الحركات التي تم إجرائها على البطاقة خلال دورة البطاقة والبالغة 30 يوم من قبل حامل البطاقة وكامل مطالبة العميل المستحقة عن استخدام بطاقته.
- دورة البطاقة :** فترة زمنية يحددها البنك وتقدر بشهر واحد ويسمح فيها للعميل باستخدام بطاقته لحركات الشراء وبما لا يتجاوز سقف البطاقة ، وتتم مطالبة العميل بتسديد كامل/جزء من الإلتزامات الناتجة عنها في تاريخ انتهاء دورة البطاقة شهرياً.
- خاصية الدفع بدون تماس (Contactless) :** تدعم هذه الخدمة إمكانية الدفع وتسديد المشتريات -دون الحاجة الى ادخال البطاقة بالجهاز- بمجرد تمرير البطاقة الداعمة لهذه الخاصية فوق أجهزة نقاط البيع محلياً، كما ان البطاقة مزودة بشريحة مزدوجة تمكن العميل من استخدامها بطريقتين؛ من خلال ادخال البطاقة بالجهاز مع ادخال الرقم السري او من خلال خاصية الـ (Contactless) مع رقم سري او بدون رقم سري حسب السقف المحدد من قبل نقاط البيع.

استعمال البطاقة :

- 1- يكون استعمال البطاقة مقتصرًا على حامل البطاقة/العميل الصادرة البطاقة بإسمه وحده ولا يجوز له السماح لغيره باستعمالها، ويتعهد العميل باستعمالها فقط ضمن فترة الصلاحية المثبتة عليها، وعدم استخدامها لتوفير النقد من التاجر تحت أي ظرف من الظروف.
- 2- تفهم ووافق العميل ان البطاقة صادرة مع خاصية اللاتلامسية تلقائياً.
- 3- تفهم ووافق العميل ان البطاقة تصدر مع خدمة التسوق عبر الانترنت وانه يمكن للعميل تفعيل/إيقاف هذه الخدمة من خلال الاتصال مع مركز خدمة العملاء او تقديم طلب من خلال الفرع.
- 4- من المفهوم والمتفق عليه أنه في حال استعمال البطاقة لإجراء عملية الشراء عبر شبكة الإنترنت فإن العميل يعتبر مسؤولاً عن تحمل مسؤولية هذه العمليات ويكون البنك غير مسؤول عن أي استعمال خاطيء، سواء كان ذلك بعلم العميل أو بدون علمه أو بسبب إهماله و/أو بسبب القرصنة الإلكترونية، و/أو استعمال أدى إلى قيد أية مبالغ على حساب العميل.
- 5- يوافق العميل على انه يحق للبنك زيادة/تخفيض سقف الشراء عبر شبكة الانترنت للبطاقة.
- 6- لا يجوز للعميل/لحامل البطاقة استعمال البطاقة إلا في حدود مبلغ السقف المحدد لها. كما يلتزم بعدم تجاوز حدود المبالغ المصرح له بها من البنك.
- 7- يعتبر استعمال البطاقة عند التاجر -حسب تعليمات فيزا الدولية- إقراراً من العميل/حامل البطاقة أنه استعمال بطاقته حتى وان اختلف توقيعه على قسيمة الشراء عن التوقيع الموجود عليها.
- 8- يمكن استخدام البطاقة في عمليات الشراء عبر الانترنت في حدود مبلغ السقف المحدد لها من قبل البنك للتجار المعتمدين ببرنامج بطاقة الجعالة.
- 9- لا يجوز للعميل استعمال البطاقة لشراء خدمات/بضاعة تخالف الشريعة الإسلامية و/أو تتنافى مع القوانين السائدة في الدول المعنية.
- 10- تبعا لتعليمات البنك المركزي الاردني وسياسات البنك العربي الاسلامي الداخليه، يحظر التعامل بأي من العملات الافتراضية على سبيل المثال الـ Bitcoin بأي شكل من



الاشكال، كفتح الحسابات و/أو تبديلها مقابل عملة أخرى و / أو إرسال أو استقبال حوالات مقابلها أو بغرض شراءها أو بيعها. كما ويحق للبنك الامتناع عن تنفيذ أي من الأوامر المالية المتعلقة بهذه العملات، بالإضافة لإغلاق أي من حسابات العميل في أي وقت ودون أي مسؤولية عليه في الأحوال التي يتيين له ووفق مطلق تقديره بأن العميل قام بمخالفة شرط التعامل بالعملات الافتراضية أو لأي سبب من الأسباب التي يريتها البنك والمتعلقة بهذا الخصوص.
المحافظة على البطاقة والرقم السري: 11- يلتزم العميل بالتوقيع على قسيمة استلام البطاقة حال استلامه لها. 12- يلتزم العميل/حامل البطاقة بالقيام بكافة الاجراءات والاحتياطات اللازمة من أجل المحافظة على البطاقة وعدم الكشف عن الرقم السري الخاص بها للغير، ويلتزم أيضاً بالإحتفاظ بالرقم السري الخاص بها بشكل منفصل عن البطاقة ويعتبر العميل/حامل البطاقة مسؤولاً مسؤولية مطلقة عن كافة النتائج المترتبة عن فقدانها أو سرقتها أو استعمالها بما يخالف هذه الاحكام.
مسؤولية العميل عند فقدان/سرقة البطاقة: 13- يتعهد العميل بتزويد البنك بكافة المعلومات المتعلقة بفقدان أو سرقة البطاقة والرقم السري المتعلق بها ، وان يبذل جهده في استرجاعها. علماً بأنه يحق للبنك في حالة فقدان البطاقة أو سرقتها أو إساءة استعمالها إبلاغ الجهات الامنية المختصة بالتفاصيل اللازمة لحفظ حق البنك. 14- يتقهم ويعلم ويوافق العميل انه يمكنه تفعيل و/أو إيقاف البطاقة من خلال التطبيق البنكي ويتحمل العميل كامل المسؤولية عن أية بيانات يقوم بإدخالها بغرض الإيقاف و/أو التفعيل من خلال التطبيق البنكي ولا يتحمل البنك و/أو أي من موظفيه اية مسؤولية تجاه ذلك. 15- يعتبر العميل/حامل البطاقة مسؤولاً عن ما يترتب على فقدان أو سرقة البطاقة أو استعمالها أو كشف الرقم السري للآخرين وعلى العميل/حامل البطاقة الإبلاغ فوراً عن فقدان أو الإستعمال غير المشروع للبطاقة على ارقام الهواتف المذكورة على البطاقة الإرشادية المسلمة له مع البطاقة وتعزيز ذلك بكتاب خطي يوضح ملابسات فقدان أو سرقة البطاقة ولا يتحمل البنك اي مسؤولية تجاه العميل/حامل البطاقة عن فقدان أو السرقة أو الإستعمال غير المشروع للبطاقة الا بعد قيام العميل بإبلاغ البنك هاتفياً على ارقام الهواتف المشار اليها اعلاه او خطياً عن واقعة فقدان البطاقة او إيقافها من خلاله عبر التطبيق البنكي. 16- يلتزم العميل/حامل البطاقة في حالة العثور على البطاقة المفقودة/المسروقة ان لا يستعملها اذا تم اصدار بطاقة جديدة له بدلا عنها، وان يعيدها الى البنك فوراً ليقوم البنك بإتلافها بمعرفته. 17- يقوم البنك بإيقاف البطاقة فوراً حال قيام العميل/حامل البطاقة بالإبلاغ عن فقدانها/سرقتها. 18- يصدر البنك بطاقة جديدة بدلا عن البطاقة التالفة/المسروقة/المفقودة المبلغ عنها، بمحض اختياره، ويخضع اصدارها الى العمولة المقررة لاصدار البطاقات التالفة/المفقودة. 19- يتحمل العميل كافة المبالغ المترتبة عن حركات الشراء التي تمت بواسطة البطاقة في حالة سرقتها/ضياعها قبل ابلاغه البنك.
الغاء/وقف التعامل بالبطاقة: 20- يحق للعميل وفي أي وقت يشاء أن يطلب إلغاء البطاقة وذلك بموجب إشعار خطي للبنك او من خلال مركز خدمة العملاء شريطة أن يقوم بإعادة البطاقة الرئيسية في حال رغب بإلغائها، إلا أن مسؤولية العميل عن سحباته على البطاقة تظل قائمة تجاه البنك لمدة لا تقل عن شهرين من تاريخ اعادته للبطاقة الرئيسية والعمل على تسديد كافة الالتزامات الناشئة عن استعمالها/اصدارها. 21- في حال رغبة العميل بإلغاء البطاقة، يكون للبنك الحق بحجز مبلغ (120%) (أو أية نسبة يقرها البنك لاحقاً) من سقف البطاقة حيث يتم رفع الحجز و/أو فك رهن الضمان (ان وجد) بعد شهر من تاريخ الالغاء (أو أكثر اذا رأى ذلك ضرورياً) للتأكد من وصول جميع الحركات التي تمت على البطاقة وتسديد العميل لكافة الإلتزامات المترتبة عليها. 22- لا تمنح براءة الذمة مباشرة إلا بعد تسديد العميل لكافة الإلتزامات المترتبة عليه وبعد إلغاء البطاقات الإئتمانية التي بحوزته وحجز مبلغ (120%) (أو أية نسبة يقرها البنك لاحقاً) من سقف البطاقة وبحيث يتم رفع الحجز عنه بعد مرور شهر من تاريخ الإلغاء. 23- تفهم ووافق العميل أنه سيتم إلغاء البطاقة الإئتمانية آلياً بعد مضي 60 يوم في حال وجود رصيد مستحق غير مسدد عليها وبغض النظر عن حالة البطاقة أو قيمة الرصيد المتبقي. 24- يكون للبنك وإيرادته المنفردة الحق بإلغاء/إيقاف /حجز البطاقة وفقاً للحالات التالية: - اخلال العميل بتنفيذ الإلتزام التعااقدي مع البنك و/أو امتناعه عن تنفيذ اي من التزاماته الواردة في هذه الأحكام والشروط دون إبداء الأسباب و في أي وقت من الأوقات وعلى البنك اشعاره بذلك ويلتزم العميل بتسليم البطاقة الرئيسية للبنك فوراً، كما يلتزم بتسديد كافة التزاماته الناشئة عن استعمال البطاقة وعمولاتها. - في حال علم البنك بواقعة وفاة العميل على ان لا يؤثر ذلك على اي حق منصوص عليه في هذه الاحكام والشروط ويحق للبنك المطالبة بتسديد رصيد حساب البطاقة. - في حال صدر قرار بشهر افلاس العميل أو إفساره. - إكتشاف البنك ان العميل أو حامل البطاقة أو الشخص المفوض من قبل العميل مدرجا على اي من قوائم العملاء المحظور التعامل معهم. - اذا تبين عدم صحة اي من المستندات و/أو الضمانات و/أو التعهدات المقدمة من قبل العميل للحصول على البطاقة.



- إذا لم يتوفر في حساب العميل كامل مبلغ الدفعة الشهرية المطلوبة، و للبنك الحق في إيقاف البطاقة أو حجزها لحين تسديد هذه الدفعة، أو اية دفعات سابقة مستحقة، وتعتبر جميع المبالغ القائمة والمرتتبة عن استعمال البطاقة واجبة التسديد بالكامل.
- إذا توافرت لدى البنك أية شكوك بإستخدام البطاقة بشكل غير مشروع سواء بناء على تقارير قد يتلقاها البنك أو نتيجة عدم تمكنه من تأكيد صحة الحركات مع العميل أو لأي سبب آخر يراه البنك وفقاً لتقديره.
- في حال تم تجديد الحساب وفقاً للفترات المحددة من قبل البنك المركزي الأردني.

تجديد البطاقة:

- 25- يجوز للبنك ووفق مشيئته واختياره تجديد البطاقة سنوياً بنفس الحد المقرر لها أو بالحد الذي يراه مناسباً مع التزام العميل بجميع أحكام وشروط استخدام البطاقة دون الحاجة إلى أخذ موافقة العميل إلا إذا أشعر العميل البنك خطياً برغبته بعدم تجديد البطاقة قبل شهرين من تاريخ انتهاء صلاحيتها.
- 26- لا يتحمل العميل أية تكاليف اضافية في حال قيامه بإشعار البنك خطياً بعدم رغبته بتجديد البطاقة قبل شهرين على الأقل من تاريخ إنتهاء صلاحيتها.

تسديد الالتزامات:

- 27- يلتزم العميل بالاحتفاظ بمبالغ كافية في حسابه لتسديد جميع سحبيات البطاقة والمصاريف والنفقات التي يتكبدها البنك نتيجة إصدار هذه البطاقة و/أو استعمالها، وأن العميل يفوض البنك سلفاً بقيد القسط الشهري وحسب مدة سداد البطاقة وعمولات فيزا الدولية ومصاريف ورسوم وتكاليف اصدار البطاقة أو تجديدها إلى حين تسديد كامل الالتزامات المترتبة عليه.
- 28- يحق للبنك قيد كافة المبالغ المترتبة من استخدام/إصدار/تجديد/إلغاء/إيقاف البطاقة على أي من الحسابات التي يحتفظ العميل بها لدى البنك.
- 29- يصدر البنك كشف بحركات بطاقة فيزا شهرياً في نهاية دورة البطاقة بعملة الدينار الأردني، مبيناً فيه تفاصيل الحركات التي تمت بموجب بطاقته ومجموع الالتزامات والمبلغ الإجمالي الواجب دفعه وتاريخ القيد على الحساب.
- 30- يعتبر أصحاب الحسابات المشتركة مسؤولين مسؤولية كاملة عن السحبيات التي تتم بواسطة البطاقة من قبل حاملها المخول بذلك من قبلهم، ولا يقبل البنك الطعن في السحبيات سواء كانت شخصية لحامل البطاقة أو غير ذلك، ويلتزم أصحاب الحسابات المشتركة بتسديد كافة الالتزامات الناتجة عن استخدام البطاقة.
- 31- (مدة السداد تكون على (12 شهر أو 24 شهر أو 36 شهر أو 48 شهر أو 60 شهر) وحسب الاتفاقيات المبرمة مع كل تاجر.
- 32- يتحمل العميل مسؤولية اختيار مدة سداد الاقساط من خلال رسالة الـ SMS التي سترده كما تفهم بعدم امكانية تغيير مدة سداد الاقساط بعد اختيارها، ويعلم ووافق انه في حال عدم اختيار مدة السداد المناسبة له سيتم اختيار مدة سداد (12 شهر) تلقائياً.
- 33- يوافق العميل انه في حال اختياره مدة سداد اقساط (12 شهر) فإنه لن يتمكن من استخدام الاقساط المسددة مرة اخرى الا بعد سداد 6 أقساط على الأقل في حال استغلال كامل سقف البطاقة.
- 34- في حال عدم قيام العميل بتسديد الالتزامات الناتجة عن استخدام البطاقة والبطاقات التابعة لقسط واحد يتم إيقاف البطاقة/البطاقات بعد 24 يوم من تاريخ الاستحقاق ولا يتم إعادة تفعيل البطاقة/البطاقات الا بعد تسديد كامل الالتزامات المستحقة المترتبة عليها.
- 35- يجوز للعميل تسديد جزء أو كل المبالغ المستغلة من البطاقة في أي وقت يشاء بإيداع نقدي أو تحويل بين الحسابات.
- 36- يقوم البنك بإرسال كشف شهري للعميل على العنوان الذي يحتفظ به العميل لدى البنك، ويعتبر إرسال هذا الكشف على العنوان المشار إليه تبليغ قانوني للعميل، ويعتبر الكشف صحيحاً ما لم يتم إشعار البنك خطياً بخلاف ذلك خلال ستين يوماً من تاريخ الكشف.
- 37- يتوجب على العميل الذي يحتفظ بمراسلاته لدى الفرع مراجعة فرعه لاستلام كشف البطاقة الشهري دون تأخير، للتأكد من صحة الحركات، وذلك لحفظ حقه بالمطالبة بالحركات الخاطئة (إن وجدت) حسب قوانين فيزا الدولية، ولا يعتبر البنك مسؤولاً في حالة عدم اعتراض العميل على قيم هذه الحركات بسبب تأخره في استلام الكشف.
- 38- يوافق العميل في حال إعادة البريد المرسل على عنوانه البريدي المصرح به من قبله لدى البنك على قيام البنك بإتلاف البريد المعاد وإيقاف إرسال أي من المراسلات/الإشعارات (ومرفقاتها) الخاصة بالعمل على عنوانه البريدي المحفوظ لدينا لحين قيام العميل بمراجعة البنك وتعديل عنوانه البريدي وأن جميع المراسلات/الإشعارات (ومرفقاتها) والكشوفات الصادرة غير المرسله للعميل هي قطعية وموافق عليها من قبله.

عام:

- 39- تخضع عملية إصدار / تجديد / إلغاء / إيقاف البطاقة / إصدار الرقم السري الرسوم والعمولات المرتبطة بالبطاقات الإئتمانية لجدول الأجور والعمولات المعتمد لدى البنك والمعلن على لوحة الاعلانات داخل فروع البنك و/أو أية وسيلة أخرى ويحق للبنك تعديل اسعار العمولات زيادة/تخفيضاً وفق المعدلات المعلنة دورياً من قبله مع اشعار العميل بذلك ويفوض العميل البنك قيد هذه الأجور والعمولات على حسابه / حساباته لدى البنك.
- 40- يعفى العميل من عمولة الغاء البطاقة في حال تم الغاء البطاقة من قبل البنك عند تجديد الحساب الخاص به في حال كان رصيد الحساب صفر فقط ووفقاً للفترات المحددة من قبل البنك المركزي الأردني.
- 41- تفهم ووافق العميل أنه في حال عدم إستلامه للبطاقة الجديدة / المجددة، فإن البنك سيقوم بإتلافها وإيقافها بعد مرور شهرين من تاريخ إصدارها، ويحق للبنك القيام

بإلغائها بعد مرور ستة أشهر من تاريخ إصدارها وسيتم إستيفاء عمولة في حال رغبة العميل بإعادة طلب إصدار بطاقة جديدة.

42- يقر العميل بأن البطاقة ملك للبنك في كل الأوقات، وأن يده عليها هي يد الأمين ويجب عليه إعادتها في أي وقت يطلب البنك منه ذلك.

43- يحق للبنك تعديل أي بند من بنود هذه الأحكام والشروط بإرادته المنفردة إذا ارتبطت أي من الخدمات المقدمة إلى العميل بموجب هذه الأحكام والشروط بشرط أو شروط يفرضها طرف ثالث على أن يتم اشعار العميل بهذه التعديلات بالوسائل المتفق عليها بموجب هذه الأحكام والشروط.

44- يصدر البنك البطاقة للعميل حسب القوانين المحلية، ويتعهد العميل باستعمالها ضمن الأنظمة والقوانين الصادرة عن الجهات المختصة.

45- لا يكون البنك مسؤولاً إذا لم تقبل البطاقة من قبل أي شخص طبيعى أو اعتباري (الطرف الثالث)، وكذلك فإن أي نزاع ينشأ بين العميل والطرف الثالث لا يؤثر على حقوق البنك تجاه العميل في تسديد الالتزامات الناشئة عن استعمال البطاقة و/أو المتعلقة بها، كما لا يتحمل البنك أية مسؤولية عن أي نزاع ينشأ بين العميل والتاجر يتعلق بتبديل أو إعادة البضائع والخدمات و/أو أي عيب أو نقص في البضائع والخدمات التي يحصل عليها العميل/حامل البطاقة.

46- يقوم البنك بإبلاغ العميل ما أمكن عن أي حركة تتم على البطاقة لحظة تنفيذها من خلال ارسال رسائل SMS على رقم هاتف العميل المعتمد لدى البنك ما لم يكن هناك أي تأخير ناتج عن عوامل خارجة عن إرادة البنك.

47- في حال وجود حركة تم إبلاغ العميل بها أو موجودة على كشف حساب البطاقة ينكرها العميل يكون له حق الاعتراض عليها بواسطة البنك بعد تقديمه المستندات اللازمة وعلى البنك التحقق من ذلك فوراً ودون ابطاء ويبقى العميل ملزماً بالمبلغ لحين قبول الاعتراض وتحصيل المبلغ فعلياً من البنك المحصل وقيدته لحساب البنك العربي الاسلامي الدولي، علماً بأن فترة التحصيل قد تستغرق شهرين حسب إجراءات وتعليمات فيزا الدولية، ويستوفي البنك رسوم اعتراض نظير اتعابه عند تقدم العميل للإعتراض وفي حال ثبوت صحته يتم إعادة مبلغ رسوم الاعتراض لصالح حساب العميل.

48- يحق للبنك زيادة/تخفيض حد البطاقة الائتماني أو تعديل أية بيانات أخرى تتعلق بالعميل/حامل البطاقة.

49- يكفي لإثبات الحركات الناشئة عن استخدام البطاقة والرصيد تقديم البنك كشفاً للحساب مستخرجاً من الحاسوب ولا يكون البنك ملزماً بتقديم أصول الحركات التي أجراها العميل، كما وتعتبر القيود التي ترد للبنك من فيزا الدولية وشركات خدمات الدفع صحيحة وبينة مقبولة من العميل وملزمة له ما لم يكن قد تقدم بإعتراض عليها.

50- في حال وجود أية شكاوى من قبل العميل فإنه بإمكانه الرجوع إلى وحدة معالجة شكاوى العملاء التابعة للبنك على أن تتولى الوحدة البحث في الشكاوى وإجراء اللازم.

51- يوافق ويتعهد العميل والكفيل اعتباراً من تاريخ هذه الاحكام والشروط ولغاية تسديد كامل التزاماتهما بما يلي:-

أ- يحق للبنك تسديد/حجز القسط الشهري من الراتب/المكافآت/العلاوات/الحوافز حال ورودها.

ب- دفع قسط التأمين الخاص بالاشتراك في صندوق التأمين التبادلي عند كل استغلال من سقف البطاقة بنسبة (5) بالالف مضرورية بقيمة الاستغلال مضرورية بالمدة بموجب اقساط شهرية متساوية القيمة ومتتابعة تضاف الى قسط المبلغ المستغل.

ج- لا يجوز للعميل تحويل راتبه الشهري أو التقاعدي أو المستحقات التي تترتب لدى الجهة التي يعمل لديها إلى أية جهة أخرى إلا بموافقة البنك الخطية.

د- يلتزم العميل بالاستمرار بتحويل الراتب الشهري و/أو التقاعدي و/أو أية مستحقات أو مكافآت إلى البنك في حال تغيير الجهة التي كان يعمل لديها.

هـ- في حال ورود أية مستحقات للعميل فإنه يحق للبنك حجز هذه المستحقات كتأمين لحين السداد التام لرصيد البطاقة.

و- ينطبق ما ورد في المواد (أ، ب، ج) من هذا البند على العميل و/أو الكفيل في حال كانت البطاقة ممنوحة بضمانة تحويل راتبه.

52- يوافق ويصرح كل من العميل والكفيل بما يلي :

أ- أن عناوينهم الواردة في نهاية هذه الأحكام والشروط و/أو طلب الخدمة صحيحة وبأن التبليغ الصادر عن البنك بواسطة أي من العناوين المذكورة و/أو العناوين المثبتة على نموذج طلب فتح الحساب البنكي وعلى النظام البنكي وسائل صالحة وكافية للتبليغ ويلتزم ويتعهد كل من العميل والكفيل بإبلاغ البنك بأي تعديل يطرأ على هذه العناوين.

ب- أن جميع التبليغات القضائية و/أو كل ما يصدر عن البنك من انذارات واشعارات إلى العميل والكفيل أو أي منهم مقبولة بالنسبة لكل واحد منهم في أو على هذا العنوان و/أو عناوينهم المثبتة على النظام البنكي.

ج- اعتبار أي من وسائل الاتصال عن بعد سواء كانت وسائل نقل ورقي أو إلكتروني أو من خلال الرسائل الهاتفية هي وسيلة صالحة لتبليغ أي اشعارات أو انذارات وردت الإشارة إليها في هذه الشروط، وإن أي اشعار أو انذار يرسل من خلال هذه الوسائل يكون منتجاً لآثاره القانونية.

د- أن لا تكون الإشعارات و/أو الإخطارات و/أو الإنذارات الموجهة من البنك لأي منهما أو لهم جميعاً بواسطة الكاتب العدل.

هـ- أن كل طلب أو إخطار أو إشعار يوجهه العميل و/أو الكفيل إلى البنك بموجب هذه الشروط يجب أن يكون خطياً.

53- يصرح العميل بما يلي:

- تسري أحكام القانون المدني الساري المفعول والأنظمة المرعية الأخرى المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية على هذه الشروط والاحكام وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

- ما لم يختار البنك مقاضاة العميل والكفيل أو كليهما لدى المحكمة التي يقع في دائرتها موطن العميل و/أو الكفيل أو يكون لأي منهما محل عمل أو موطن مختار فإن



- أي دعوى أو إجراءات قانونية يباشرها البنك أو تقام أو يباشرها العميل و/أو الكفيل ضد البنك تكون من اختصاص محكمة بداية عمان/قصر العدل للفصل في أي نزاع أو ادعاء ينشأ عن هذه الشروط والأحكام وما يتصل بها.
- 54- إن البيانات والمعلومات التي يتم الحصول عليها من العميل و/أو الكفيل ضمن إطار العلاقة التعاقدية تخضع لأحكام السرية المصرفية المنصوص عليها في قانون البنوك النافذ.
- 55- يوافق كل من العميل والكفيل على أن للبنك الحق في البحث والتحري والإستعلام عن أي منهما و/أو عنوانهما من خلال وسائل الإتصال المتاحة أو من الجهات الرسمية وغير الرسمية ويوافقان على قيام البنك و/أو أي من محاميه و/أو موظفيه و/أو المحامين الموكلين باتخاذ الإجراءات اللازمة لتحصيل الذمة المستحقة وغير المسددة عليهما تجاه البنك بموجب هذه الشروط والأحكام.
- 56- يفوض العميل و/أو الكفيل البنك بأن يحصل و/أو يطلع على و/أو يفصح و/أو يتبادل المعلومات الائتمانية مع شركة المعلومات الائتمانية (CRIF) ومع البنوك الأخرى و/أو البنك المركزي و/أو مركزية المخاطر و/أو أية جهات رسمية و/أو شبه حكومية و/أو مؤسسات خاصة و/أو الشركة الأردنية لضمان القروض - شركة الأعمال الصغيرة الأردنية و/أو المؤسسة العامة لضمان الاجتماعي و/أو مشروع سياحة الممول من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) و/أو وزارة السياحة والآثار و/أو هيئة تنشيط السياحة و/أو أي سلطات إدارية و/أو أمنية و/أو قضائية في الداخل والخارج أو تتطلبها طبيعة العمليات والخدمات التي يقدمها البنك و/أو نطلبها إذا تطلبت ذلك القوانين/التعليمات/الأوامر/اللوائح/الأعراف المعمول بها محلياً ودولياً والقوانين والأنظمة المحلية والعقود والإتفاقيات الموقعة من قبل البنك مع الأطراف الأخرى، وذلك دون ادنى مسؤولية على البنك أو أي من موظفيه.
- 57- يقر كل من العميل والكفيل أنه قد استلم صورة طبق الأصل عن نموذج هذه الأحكام والشروط وأنه قد تم منحه المهلة الكافية لقراءتها وأنه بعد اطلاعه على جميع شروطها وأحكامها وإحاطته بهذه الشروط والأحكام إحاطة نافية للجهالة وافق على التعاقد عليها، ويلتزم كل منهما بالشروط والأحكام الواردة فيها التزاماً كاملاً لا رجوع عنه وغير قابل للنقض ويعتد به لجميع الأغراض بما في ذلك المقاضاة بالنسخ التي يحتفظ بها البنك.
- 58- تتكون هذه الشروط والأحكام من مقدمة و 58 مادة بما فيها هذه المادة.